



جمهورية مصر العربية وزارة البيئة الوزير

قرار
رقم ٤١٥ لسنة ٢٠٢٣
الصادر بتاريخ ٢٠٢٣ / ١٢ / ٢٨

وزارة البيئة

بعد الإطلاع على قانون البيئة الصادر بقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية وتعديلهما ؛
وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القرار الجمهوري رقم ٥٣١ لسنة ٢٠١٦ بشأن تفويض السادة الوزراء باختصاصات رئيس الجمهورية في قانون الخدمة المدنية؛
وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتشكيل الوزارة وتعديلاته؛
- وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتغيرات المناخية ؛
- وعلى موافقة السيد الدكتور / الرئيس التنفيذي للجهاز؛

قرار (المادة الأولى)

تشكل مجموعه عمل لدعم نظام الرصد والإبلاغ والتحقق الوطني (MRV) برئاسة السيد الدكتور / الرئيس التنفيذي لجهاز شئون البيئة وعضوية كل من:-
ممثل عن جهاز شئون البيئة - رئيس الإدارة المركزية للتغيرات المناخية
ممثل عن الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء
ممثل عن وزارة الكهرباء والطاقة الجديدة والمتجددة
ممثل عن وزارة البترول و الثروة المعدنية
ممثل عن وزارة النقل
ممثل عن وزارة الموارد المائية والري
ممثل عن وزارة التعاون الدولي

(المادة الثانية)

تقوم مجموعة العمل بالمهام الآتية :-

- ١- وضع القواعد والإجراءات والأنشطة الخاصة بتفعيل نظام الرصد والإبلاغ والتحقق الوطني بما يحقق المتطلبات الدولية طبقاً لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية للتغيرات المناخية ونظام الشفافية المحسن طبقاً لاتفاقية باريس.
- ٢- التوعية بالمتطلبات لإنشاء وتطوير الهيكل التنظيمي الخاص بنظام الرصد والإبلاغ والتحقق الوطني.
- ٣- متابعة وإقرار المبادئ التوجيهية والأدلة الإرشادية الخاصة بالماذج والتقارير والإجراءات والمعايير بنظام الرصد والإبلاغ والتحقق الوطني الأربعة والمتمثلين في (حصر الانبعاثات غازات الاحتباس الحراري - سياسات وأنشطة خفض الوطنية وخاصة المدرجة في المساهمات المحددة وطنياً - الدعم المقدم والمطلوب لتنفيذ مشروعات التخفيف والتكيف - سياسات وإجراءات أنشطة التكيف) .
- ٤- مراجعة التقارير الوطنية الخاصة بكافة أنشطة تغير المناخ قبل عرضها على المجلس الوطني .
- ٥- تحديد العوائق والمتطلبات القانونية والمؤسسية والتنفيذية لنظام الرصد والإبلاغ والتحقق والتوصية بالإجراءات المطلوبة للتغلب على تلك العوائق.
- ٦- مناقشة ومتابعة تنفيذ إجراءات ضبط وتأكيد الجودة المنفذة أثناء إعداد التقارير الوطنية.
- ٧- متابعة تنفيذ وحدات التغيرات المناخية بالوزارات المختلفة للمهام المنوطة بها ومناقشة التقارير السنوية من تلك الوحدات ودراسة مقترحاتهم لتحسين نظام الرصد والإبلاغ والتحقق و
توصية بالمقترحات المطلوبة لتحسين النظام بصفة دورية
- ٨- التوصية بالإجراءات المطلوبة لضمان شفافية وسهولة انتقال المعلومات بين الوزارات والهيئات المختلفة والمطلوبة لنظام الرصد والإبلاغ والتحقق.
- ٩- متابعة تنفيذ نظام رقمي وإنشاء منصة إلكترونية وقاعدة بيانات خاصة ببيانات نظام الرصد والإبلاغ والتحقق الوطني.
- ١٠- تقديم تقارير بصفة دورية للمجلس الوطني في نطاق اختصاصها بالتوصيات والمقترحات المطلوب تنفيذها .

(المادة الثالثة)

تجتمع مجموعة العمل بشكل دوري كل شهرين على الأقل وكلما دعت الضرورة لذلك.

(المادة الرابعة)

على الجهات المختصة تنفيذ كل فيما يخصه .

وزير البيئة
د / ياسمين فؤاد

٥٥١

وليد / ٥٥١